مقدمة كتاب جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام.....للشيخ محمد حسن النجفي

مقدمة كتاب

جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام.....للشيخ محمد حسن النجفي.

هذا الكتاب الكبير الواسع الذي بلغت اجزاؤه حسب تقسيمه (44) جزءا يبدأ من كتاب الطهارة الى آخر كتاب الجهاد الذي فرغ منه في (1257 هج) .

والشيخ محمد حسن النجفي كان حين الشروع في تصنيف "الجواهر" ابن خمس وعشرين سنة وثانيهما :انه كتب مقداراً من "الجواهر" في حياة الشيخ الاكبر كاشف الغطاء الذي توفي (1227ً هج).

لم يكتب مثله جامع في استنباط الحلال والحرام ولم يوفق لنظيره أحد من الاعلاملانه محيط بأول الفقه وآخره محتو على وجوه الاستدلال مع دقة النظر ونقل الاقوال قد صرف عمره الشريف وبذل وسعه في تأليفه فيما يزيد على ثلاثين سنة فاثبت بعلمه القيم المنة على على كافة المتاخرين .

ونقل عن التكملة ان الشيخ محمد حسن النجفي قال في جملة كلام له مع تلميذه فقيه عصره الشيخ محمد حسن آل يس عن كتابه الجواهر : وا يا ولدي انا ماكتبته على ان يكون كتاباً يرجع إليه الناس وانما كتبته لنفسي حين كنت اخرج إلى (العذارات) وهناك اسأل عن المسائل وليس عندي كتب احملها لأني فقير

فعزمت على ان اكتب كتابا يكون لي مرجعا عند الحاجة ولو أردت ان اكتب مصنفا في الفقه لكنت أحب أن يكون على نحو (رياض المسائل) للسيد علي فيه عنوان الكتابية في التصنيف.

وهنا يمكن القول ان حسن نية الشيخ هذه وخلوصها من طلب الجاه والسمعة هي السبب في توفيق مؤلفه الى إكماله والسبب في رواجه عند الناس.

ثم اردف الشيخ قائلا: اني رأيت (كتاب الشرائع) من مصنفات المحقق المدقق (نجم الملة والدين) أسكنه الله في اعلى عليين قرآناً في الاحكام الشرعية وفرقاناً في العلوم الفقهية وكثيراً كنت اتمنى وأرجو من الله تعالى فضلامنه ومنا ان أمزجه بشرح يكشف للناظرين لثام قواعده ويفتق اكمام شقائقه ويخرج للعارفين كنوز فوائده ويوضح للمتأملين رموز دقائقه ويشتمل على ذكر الاقوال ومستندها بأوجز عبارة . فاستخرت الله عزوجل وشرعت فيما كنت أتسوف وأتعلل وسميته (جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام) والله سبحانه اسال ان يجعله خير الزاد ليوم المعاد فإنه أكرم من سئل فجاد.

وهنا يمكن استعراض تواريخ تاليف المجلدات ليمتاز المتقدم في التأليف عن المتاخر.

فالمجلد الاول والثاني الفهما في حياة الشيخ الاكبر يعني سنة (1227).

المجلد الثالث الذي هو من اول الاغسال الى غسل النفاس ليس له تاريخ وانما كتب الشيخ عبد الكريم بخطه على ظهر الكتاب: انه استعاره من المصنف في سنة (1231).

والمجلد الرابع في أحكام الاموات والاغسال المسنونة فرغ منه في سنة (1230).ومجلد احكام السجود الى القواطع ايضا فرغ في (1230) ، وبعده مجلد الخمس فرغ منه في اول المحرم (1231) ومجلد صلاة الجماعة الى آخر صلاة المسافر فرغ منه في (1234) وفرغ من أول مجلدات الصلاة في (1235) وفرغ من بقية الصلوات في (1236) وفرغ من بعض مجلدات الصلاة في (1247) بعد الطاعون العام وذكر قضية الطاعون في آخره وفرغ من الديات في (1254)، وفرغ من الجهاد إلى آخر النهي عن المنكر في (1257)، وبه تم شرح جميع كتاب الشرائع كما صرح بذلك في آخره.